

وتلزنت فهذا الشيء معلوم عندهم والنجرة تكشف عند وكم نقص
الحكام إلا أن يلغوا الخواص عن مراتب الحكمة إلا أن يوقفوه
على بند لا تقي بالمطوب مثل إحالة الفضة إلى الصورة الذهبية
بالتار الشديدة فإنه ينقص منها الأكثر ويبقى الأقل ذهباً خالصاً
لكن لا يفي بصره وبقية فإن فائدته قليلة تزرع لمن أحسن العمل
وربما يخسر من لم يحكم العمل ولا توفى بالعشر من مقدارها الأول
فأفهم هذا الموضوع فإنه من الأسرار البديعة فطلت بهذا
المقتضى منفعة النار وحدها في صيرورة الفضة ذهباً لكن قد
وجدنا بذلك البرهان اليقين في انتقال جزء من الفضة إلى الذهب
وكما يمكن انتقال جزء منها بالنار فقط كذلك يمكن انتقالها كلها
بالتدبير قال الشيخ وأما فعل النار مع النحاسين فلا يتحولان إلا أن تكون
خفيفة أو شديدة ولا يتحولان إلا أن تكون طويلة الزمان أو قصيرة
في الخفيفة وكذلك في الشديدة وقد علم أن النحاسين إنما أقدما
عن الذهبية كثر الحرارة المفرطة والنار تقوى شكلها وتضعف
صدها فتزداد الحرارة سواء كانت النار خفيفة أو شديدة وطويلة
المدة أم قصيرة فيستحقان ويصيران تراباً لا ينتفع به وتذهب
لوعيتهما فلا يقع بهما نفع الميتة فطلت أيضاً منفعة النار وحدها
في النحاسين الشرح قوله في النحاسين إنما أقدما عن الذهبية
كثرة الحرارة المفرطة فيه تفصيل لإبدان بحيث عنه لأن النحاسين
ليسا متساويين في مقدار الحرارة وانظر إلى تفصيل ذلك في الكتب
المواز يئنه بجابر حجة الله عليه لكن قوله إنما أقدما عن الذهبية
كثرة الحرارة المفرطة صحيح لأنهما أقدما على غير اعتدال
فقطت الرطوبة والشدت البسوسة إلا أن رطوبة النحاس أكثر من رطوبة
الحديد وهذا يسرع ذوبه ويبطئ ذوب الحديد كثر يلبسه وإذا انت
النار عليه ما يستحقان ويصيران تراباً لا ينتفع به وتذهب لوعيتهما الزوال
الرطوبة

المطوية الغروية التي هي علة التماسك فطلت منفعة النار وحدها
في النحاسين كما ذكر الشيخ رضي الله عنه قال الشيخ وأما
الرصاصان فلا يتحول كل واحد منهما إلا أن يكون بالنار الخفيفة أو
الشديدة أو يكون بطول الزمان أو يقصره فاما النار الخفيفة فلا
تؤثر إلا بطول الزمان وبطول الأزمان تسام النفس وتقص
عنه الأعمار وقصر الزمان لا ينفعه ولا يؤثر فيه البتة وأما النار
الشديدة سواء طال الزمان أو قصر فإنها تحرق هذه الصور
وتذهب رطوباتها فلا يقع بها انتفاع لأنها تكونت على غير استحكام
الشرح اعلم أن لكل واحد من الرصاصين رطوبة زائدة لا تؤثر
فيها النار الخفيفة إلا بطول الزمان كما أنها لا تؤثر في الزئبق وأما
النار الشديدة فإنها تحرق أجسادها وتفسد صورها لأن
النار من شأنها أفنا الرطوبات لاسيما وهذا إنما أقدما على غير
استحكام فتسرع النار في حرقها أسرع ما شديد بالنسبة إلى الحراف
غيرها وأما قول الشيخ فإنها تحرق هذه الصور وتذهب رطوبتها
منها هذا ضمير عائد على الصور الأربعة الناقصة لأنها تولدت
من غير استحكام يعني من غير اعتدال من الكيف وأغلب الضمير
عائد على الرصاصين لأنهما لولا على غير استحكام في النضج
فأفهم قال الشيخ فلما تبين لهم ذلك يعني فعل النار بغيرها
في هذه الصور الجاهلهم الضرورة إلى عمل تركيب من عقار وعتار
مختلفة الأنواع وأما مختلفة الصور تندرج تحت نفع واحد حتى
لا إضافي ويجب أن يكون أحدها حاراً أحمر ليزيل العرض البارد ويصفه
فصنعوا الكسيرين أحدهما للبياض والأخر للحرق ذائبين لأن ذلك
ذوب فلا ممانجة مما جين ولزمها الفوص والانساط لأن ذلك
شتم مناسبة فلا ممانجة صابرين لأنه أن لم يكن صبر على النار ينقص
التركيب الشرح قوله فلما تبين لهم ذلك الجاهلهم الضرورة يعني أنهم